

على ما ملكت ايماكم من الاموال ليس لهن من الحقوق ما لا يرجع ذلك اي
تلك الا بقدر فقط الواحدة فقط او التسوية في اقران الابرار
تقول ايها الاوليا السعيا المبذور في الرجال والنساء والصبيان من
اي موالهم التي ايدكم التي جعل اللهكم قيا ما صيرونكم اي تقوم بها
وصلاح اودكم فيصنعونها في غير وجهها وفي صلاة في جميع قيمة
ما تقوم به الاثنته **واثر تقوم فيها اطعمهم منها والكوم وقول الهم**
قولا مرفعا عدوهم عوة جميلة باعطيهم موالهم اذ ارشدوا وانزل
اختبر واليتامي قبل البلوغ في دينهم ونصرهم في احوالهم حتى اذا
بلغوا النكاح اي صاروا الهلاله بالاطلام والسب وهو استجدت
عشرة سنة عنوا الشافعي فان استم منهم رشد الاصلاح في دينهم
فادفعوا اليهم موالهم ولا تأكلوها ايها الاوليا اسرافا في حقوق
مال وبدار اي صاروا في اليافقها ما في ان يكونوا ارشدوا فيلزمهم
تسليمها اليهم **وكان** من الاوليا غنيا **فليسفوا** اي يعجز عن مال
اليتيم ويمتنع من اكله **وهو كان فقيرا** فليطعم بالعرف بقدر اجر عمله
فاذا دفعتم اليهم اليتامي موالهم فاشهدوا عليهم انهم اطعموها
وبرتيم ليليق اخلاقا تترجم لطلب البينة وهذا امر ارشادوني
بالله اوان ايوه حيا حافظا لعمال خلقه ومحاسبهم وتردد المالكه
عليه لجاهل عليه من عدم توريت النساء والصغار للرجال الاولاد والافرن
نصيب حظ مما ترده الوالدان والاقربون المتوفون وللنساء نصيب

بحر واولوا اعطوا النساء
صوتها تدمر صوته من هت
كله مصور وطيه وطيفتس
فان طين كبر من بي منه نفا
تيسر محول على الفاعل اي اربطت
افسنت لكم عن توريت الصراق
فوهبه لكم فكلوه هنيئا طيبا
مروا بمجود العاقبة لا ضرر فيه
عليكم في الاخرة تدرى على
من ذكره ذلك ولا تروا ايها
صحيح صحيح

ما

مما ترده الوالدان والاقربون مما قل منه اي المال او كثر جعل الله نصيبا من
مقطوعا بتسليمه اليهم **واذا حضر الفتنة** للبراث اولوالقربان والافرن
مملوكه و **اليتامي** في المساكن **فاثر تقوم** من شيا قبل الفتنة وقولوا
ايها الاوليا لهم اذ كان الورثة صغارا **قولا مرفعا** جميلان فقدوا
اليهم انتم لا تملكونه وانه لصغار وطفا قيل مستوح وقيل لا ولكن تبارك
الناس في تركه وعليه فهو تدب وعربيت عباس واجيب **ليتمس** اي يتوكل على
اليتامي الذي **لونه** في اموالهم ان يتروا **مخلفهم** اي بعد موتهم **فانضا**
اروادا صغارا **فرا عليهم** الضياع **فاليتموا** في امر اليتامي **ويتموا**
اليهم ما يحبون ان يفعل بغيرهم **ويتموا** اليتام **ولا يدوروا**
صوابا بان يامروه ان يتصدق بدون ثلثه ويدع الباقي لورثته ولا يشركوا
عالة ان الذي **يملكون** اموال اليتامي **فانما يملكون** في يديهم
اي عليها **فان** الاله يولد اليها **ويصلون** بالنساء للفاعل والمفعول يدخلون
سورا ناسل شديدة يترقون فيها **يوصيكم** يا مكرم الله **فان اولادكم** بما تون
للتكر منهم **مثل حظ** نصيب الايتيم اذا اجتمعوا معه فله نصيب المال
المصرفان كان معه واحدة فلها الثلث وله الثلثان وان انفردا المال
فان كان اي الاولاد **فقط فرق اثنين** **فلين ثلثا ما ترده** الميت واولاد الايتام
للايتيم بقوله فلها الثلثان مما تردها واولاد اليتيم تتحق الثلث مع الافر مع
الايتيم واولاد اليتيم صلة وقيل لموقع تقوم بزيادة النصب بزيادة العودسا
هم من استحقاق اثنين من جعل الثلث للواحدة مع الافر **وان كانت** الورثة

وضا

فا